

فقه القرآن

[423] هذه الآية. روي أنها لما نزلت أمر رسول الله صلى الله عليه وآله ان يستحلفوهما، بأن يقولوا: وإنا ما قبضنا له غير هذا ولا كتماناه، ثم طهر على أناء من فضة منقوش مذهب معهما، فقالوا: هذا من متاعه. فقالا: اشتريناه منه. فارتفعوا إلى رسول الله فنزل قوله (فان عثر على انهما استحقا اثما فأخران يقومان مقامهما من الذين استحق)، فأمر رسول الله رجلين من اهل الميت أن يحلفا على ما كتما وغيبا، فحلف عبد الله بن عمر والمطلب بن ابي وداعة، فاستحقا. ثم ان تمينا أسلم وبايع رسول الله، لفكان يقول: صدق رسول الله وبلغ رسول الله، أنا أخذت الاناء (1). ومعنى (عثر) طهر عليه، تقول: عثرت على خيانتة، وأعثرت عيني على خيانتة، وأعثرت غيري على خيانتة أي أطلعته. ومنه قوله (وكذلك أعثرنا عليهم) (2) وأصله الوقوع بالشئ. وقوله (على أنهما) يعنى ان الوصيين المذكورين أولا في قوله (اثنان) في قوله ابن جبير، وقال ابن عباس على الشاهدين استحقا اثما، بمعنى خانا وطهر وعلم منهما ذلك (فأخران يقومان مقامهما) يعنى من الورثة في قول ابن جبير (من الذين استحق عليهم الاوليان). وقيل في قوله (الاوليان) ثلاثة أقوال: أحدهما الاوليان بالميت عن ابن جبير، الثاني قال ابن عباس الاوليان بالشهادة وهي شهادة الايمان. الثالث قال الزجاج الاوليان أن يحلفا من غيرهما، وهما النصرانيان. ويقال هو الاولى بفلان ثم حذف بفلان فيقال هو الاولى وهذان الاوليان، كما يقال هو الاكبر بمعنى الكبير وهذان الاكبر ان.

(1) تفسير البرهان 1 / 508. (2) سورة الكهف:

(*) 21.